القاعدة المقاصدية في الأمن المجتمعية
(الشريعة جارية على الوسط الأعدل)

أ. د. إبراهيم محمود عباس

الجامعة العراقية-كلية العلوم الاسلامية

د. علاء الدين سعدون جميل

ديوان الوقف السني

ibrahem.abbas.iraq@gmail.com

موبيل: ٠٧٧٠٥٧٢٥١٤٢

الكلمة المفتاحية: يتكون البحث من :حقيقة القاعدة،وصيغ ذات علاقة بالقاعدة ،وادلة القاعدة، وأثر القاعدة في الامن المجتمعي والمتضمن من الوسطية، العدالة والتسامح ، الخطاب القويم والفكر السليم ، حفظ النظام للامن المجتمعي؛وكما تم الاقتباس من كلام الامام الشاطبي بقوله: "الشريعة جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط الأعدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه، الداخل تحت كسب العبد من غير مشقة عليه ولا انحلال، بل هو تكليف جار على موازنة تقتضي في جميع المكلفين غاية الاعتدال".

المقدمة

الحمد لله الذي جعل مقاصد التشريع صلاح البلاد والعباد،والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعباد،وعلى اله وصحبه الذين نشروا الدين بين الامصار والعباد،ومن تبعهم باحسان الى يوم بعث الخلاق والعباد.

وبعد: لقد كرم الله عزوجل امة الاسلام بخير رسالة أنزلها على نبيه الاكرم ﷺ وكفل بها العيش السعيد الامن في الحياة الدنيا والنعيم المقيم في الآخرة شريطة ان تؤدي المهمة العظيمة التي كلفة بها في دار الابتلاء وهي الاستخلاف وعمارة الأرض ماديا ومعنويا فتعيش في خير وسعادة وعلى هذا فان المقصد الاعلى من ذلك كله هو تحقيق الخير للإنسان في الدارين.

ومن أهم غايات المقاصد الشريعة الحفاظ على الدين والنفس والعقل والنسل والمال، وإقامة الأمن والجوار، وان المقاصد الشرعية مرتبطة إرتباطا قويا ومباشرا بنظام الاجتماع الإسلامي ولا تنحصر بالعبادات واحكامها، كما يقول ابن القيم الجوزي:»الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها ،ورحمة كلها، ومصالح كلها»[١]، فدراسة موضوع الخطاب الديني في ظل مجتمع متكون من ديانات متعددة واختلاف الأجناس لا بد منه ليُعرف بشكل واضح بيان خصائص الشريعة ومقاصدها، ومتى خلت هذه الفكرة المقاصدية الأصيلة لدى المسلمين فيبث حينئذ الفساد والانحطاط فيهم وفيما يعيشونه مع غير المسلمين والمعاهدين لأن مقاصد الشريعة من اعظم الأسباب لتنظيم هذا الكون ولتطوير المجتمعات وتنميتها تنمية شاملة على الفطرة،كما قال ﷻ {شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ۖ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ}[٢]، فأصول الأديان واحدة ولكل نبي من الأنبياء شرعة ومنهاج كما قال النبي ﷺ: (الأنبياء إخوة من علات، وأمهاتهم شتى، ودينهم واحد) [٣] وقوله ﷺ :(ان اباكم واحد وان دينكم واحد) [٤] فالدين الأصل واحد والأب واحد يشتركون فيه، لكن الأمات مختلفات، فالشرائع لكل نبي من الأنبياء شرعة

(١) اعلام الموقعين:٣/ ١١
(٢) سورة الشورى /من الاية ١٣
(٣) صحيح مسلم :٤/ ١٨٣٧برقم (٢٣٦٥)
(٤) كشف الاستار عن زوائد البزار:٢/ ٤٣٥ برقم(٢٠٤٤) قال الهيثمي رجاله صحيح(ينظر: مجمع الزوائد ٨/ ٨٤ برقم(١٣٠٧٧)

ومنهاج، وسبيل وسنة، فلكل أمة من الأمم ما يناسبها من الشرائع، ينسخ منها ما لا يناسب الأمة التي تليها، ويبقى ما يناسبها معمولاً به.

وبعد الاستقراء في تتبع اجزاء الكليات والقواعد المستنبطة من اصول التشريع الاسلامي وجدت كلام الامام الشاطبي الذي يقول «الشريعة جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط الأعدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه، الداخل تحت كسب العبد من غير مشقة عليه ولا انحلال، بل هو تكليف جار على موازنة تقتضي في جميع المكلفين غاية الاعتدال».[١] ومن خلال المذكور فقد اقتبست (القاعدة المقاصدية في الامن المجتمعية»الشريعة جارية على الوسط الاعدل») [٢]

ومن اجل اكتمال البحث وبيان جهته انصب الجهد في رحلة حقيقة القاعدة المقاصدية نحو الخطاب الديني من منظور إسلامي ،ومع محاولة في هذا البحث على نسج رؤية شرعية من حيث الأدلة وربطها بالامن المجتمعي لتنير الدرب لشرائح واسعة من الامة والبعد عن الأفكار السقيمة والمتطرفة وتجنب المماحكات المذهبية والتعصب فيها،وكذلك حرصت في البحث ان يكون الموضوع مع الواقع ليس تفاعل جفاءٍ وانما تفاعلا مبصرا يحافظ على خصوصية الشريعة الغراء،وضمن محاولة الاستفادة من العطاءات السابقة التي كتب في المقاصد الشريعة او الامن المجتمعي ،وبذلك قمت بالتركيب والجمع لاستثمر ما سطر سابقا واستقيته من تلك المعلومات وفككت دروسه وصببتها في مجال القاعدة المقاصدية للامن المجتمعي -وفي التفاصيل نوع من الاتية وقدر من التعليق على ما ذكرت -،وانما جعلت القاعدة لترابط الفردي بالجماعي في حياة البشر، وحاولت مخاطبة واقعنا المعاصر بحيث يتذوق أصحاب الاختصاصات في الأوجه المتعددة للحياة المعاصرة المقاصدية.

وكما هو المعروف ان طبيعة النتاج البشرية -ومنه كتابة البحث- ان تبتلى بالقصور وان تعي بالمراجعة والزيادة والاستدراك ،فهذا ما يزيد الحقل المعرفي قوة وثراء ،فالعلم يزداد شرفه بزيادة تفحصه ومراجعته.

واني لعلى وعي بأن اسهامي في هذا البحث بمنزلة مشروع لهذا المؤتمر الجدير بعنوانه ،وجل ما قدمته هو طرح المنظر لهذا القاعدية المقاصدية التي لها التأثير في الخطاب الديني واثره في الامن المجتمعي.وما سطرته بين دفتي البحث الا قطرة من بحر او غيض من فيض.

---

(١) الموافقات ٢/ ٢٧٩

(٢) معلمة زايد: ٣ /٤٥٤

اهداف الدراسة:

١- الحاجة إلى دراسة متعمقة في الموضوع نفسه، تنطلق من رؤية إسلامية تبين أصول الخطاب الديني في الإسلام وموقفه ليطرح في هذا العصر.

٢-دور الخطاب الديني في تحقيق الامن المجتمعي والتعايش السلمي.

٣- تحديد خصائص العلاقة بين مقاصد التشريع والخطاب المعتدل.

٤- ابعاد كل ما يكون غير ايجابي من الفكر السقيم والدليل العقيم والتمسك بالخطاب القويم والفكر السليم.

٥- دور العدالة والتسامح في تحديد القيم الانسانية في تحقيق الامن والسلامة في البلد الواحد.

ويقوم هذا البحث على مقدمة ومبحثين:

المقدمة : ما ذكرت فيه من أسباب الاختيار للعنوان في تطور علم المقاصد.

المبحث الأول: حقيقة القاعدة وصيغتها وادلتها,وفيه اربعة مطالب :-

المطلب الاول: حقيقة القاعدة.

المطلب الثاني : صيغ ذات علاقة بالقاعدة.

المطلب الثالث:شرح القاعدة

المطلب الرابع: ادلة القاعدة.

المبحث الثاني : أثر القاعدة في الامن المجتمعي،وفيه اربعة مطالب:

المطلب الاول:الوسطية.

المطلب الثاني: العدالة والتسامح .

المطلب الثالث: الخطاب القويم والفكر السليم.

المطلب الرابع: حفظ نظام للامن المجتمعي

الخاتمة : ومعبرة عن ختام الدراسة في البحث عن علاقة المقاصد بالخطاب الديني واثره بالامن المجتمعي.

التوصيات:اهم المقترحات التي يمكن تقديمها الى المؤتمر ضمن الخطاب الديني.

المبحث الأول: حقيقة القاعدة وصيغتها وادلتها

المطلب الاول : حقيقة المقاصد والامن المجتمعي.

المقاصد لغة: لها معاني عدة ومنها : الاعتماد،و استقامة الطريق، الاعتدال والتوسط،

التسهيل والقرب[١]

المقاصد اصطلاحا: لقد حظيت مقاصد الشريعة في العصر الحديث بعناية خاصة من قبل العلماء والباحثين وذلك لأهميتها في معالجة الكثير من قضايا الحياة المعاصرة في ضوء الأدلة والنصوص والقواعد الشرعية، ورومًا للاختصار فسأكتفي بثلاثة منها بغية الوصول الى ما هو أوضح واشمل:

قال ابن عاشور المقاصد هي :»المعاني والحِكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها» [٢]

وعرفها الفاسي بقوله : «الغاية منها،والاسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من احكامها» [٣]

وعرج الريسوني عنها فقال : «هي المعاني والغايات والآثار والنتائج , التي يتعلق بها الخطاب الشرعي والتكليف الشرعي , ويريد من المكلفين السعي والوصول إليها» [٤]

الامن لغة : يعني الطمأنينة، وهو ضدّ الخوف، يُقال: أمن الشرّ أي سلم منه، وأصل الأمن طمأنينة النفس و زوال الخوف [٥]

الامن اصطلاحا: يقول الامام المناوي بانه:» طمأنينة النفس وزوال الخوف»»[٦]

وعرّفه ابن عاشور بأنه: «حالة اطمئنان النفس وراحة البال، وانتفاء الخوف من كل ما يُخاف منه، وهو يجمع جميع الأحوال الصالحة للإنسان من الصحة والرزق ونحو».[٧]

اذن الامن المجتمعي مصطلح مركب معاصر ،ويمكن ان يعرف كما جاء عند التهامي بقوله: «الأمن زوال الخوف واطمئنان القلب والشعور بالسلام في حياة الفرد والمجتمع بالوطن»[٨].

وقد عرجت الدكتورة ربيعة عنه بقولها: «الشعور بالطمأنين الذي يتحقق من خلال رعاي الفرد والجماع ، ووقايتهما من الخروج على قواعد الضبط الاجتماعي،من خلال ممارس الدور الوقائي

(١) ينظر: الصحاح ٢/ ٥٢٤ ، لسان العرب ٣٥٣/٣ ، ،تاج العروس ٣٥/٩ مادة (قصد)
(٢) مقاصد الشريعة الإسلامية: ٣/ ١٦٥
(٣) المقاصد الشريعة ومكارمها : ص٧.
(٤) مدخل الى مقاصد الشريعة: ص٧
(٥) لسان العرب ١٣/ ٢١ ،المعجم الوسيط ٢/ ٦٤٠ مادة (أمن)
(٦) التوقيف على مهمات التعاريف: ص ٣٣
(٧) التحرير والتنوير: ٤٣ / ٢٢
(٨) القيم الأخلاقية لجهاز الأمن وتطبيقاتها في مجالات العمل الأمني- التهامي، الدكتور نقرة: ص ١٦١

والقمعي والعلاجي الكفيل بتحقيق هذه المشاعر»[١].

غياب الأمن يصنع الفوضى وغياب العدل يصنع الثورة

الكاتب جلال عامر

المطلب الثاني: صيغ ذات علاقة بالقاعدة

١_ التكاليف وضعت على التوسط وإسقاط الحرج [٢].
٢_ مسلك الاعتدال أصل يرجع إليه [٣].
٣_ يُنَزَّل كل شيء على الغالب, وإن لم يكن فالوسط [٤].
٤_ المطلوب الأقصى في جميع الأمور والأخلاق: الوسط [٥].

المطلب الثالث: شرح القاعدة

لقد استطاعت الشريعة الإسلامية أن تفي بحاجات كل المجتمعات التي حكمتها، وأن تعالج كافة المشكلات في كافة البيئات التي حلت بها، بأعدل الحلول وأصلحها، لأنها بجانب ما اشتملت عليه من متانة الأصول، وإقامة القسط بين الناس وجلب المصالح والخيرات لهم ودفع المفاسد والشرور عنهم؛ قد أودعها سبحانه جلت حكمته مرونة عجيبة جعلتها تتسع لكل طريق وتعالج كل جديد بما يفي بمصالح الخلق ويحقق مقاصد الشرع بغير عنت ولا إرهاق، فقد وسعت العالم الإسلامي كله على تنائي أطرافه وتعدد أجناسه، وتنوع بيئاته الحضارية وتجدد مشكلاته الزمانية فما ضاق ذرعها بجديد ولا قعدت عن الوفاء بمطلب، بل كان عندها لكل مشكلة علاج ولكل حادثة حديث وكانت ولا زالت وستزال -بإذن الله منَزِّلها وحافظِها- عدل الله بين عباده ورحمته بين خلقه وظله في أرضه، وحكمته الدالة عليه وعلى صدق رسوله ﷺ أتم دلالة وأصدقها إلى أن تقوم الساعة ويقوم الناس لرب العالمين[٦].

---

(١) الأمن في ضوء مقاصد الشريعة المعاصرة، رابع بنت ناصر السياري- جامع نايف للعلوم الأمني- الرياض ،سنة ٢٠١١:ص٢٢
(٢) ينظر: الموافقات٢/٢٤٣ .
(٣) ينظر: الموافقات٢/١٦٨ .
(٤) ينظر: الجواهر الثمينة لابن شاس ٢/٥٦٠
(٥) ينظر: إحياء علوم الدين للغزالي٣/١٠٣.
(٦) ينظر: وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية : ص١٠٠

وهذه القاعدة تعبر عن جملة من المقاصد المركبة المتوخاة من وراء القواعد المتعلقة بحفظ المصالح ودرء المفاسد والنتائج المتوخاة من ذلك، تبدأ وتتحقق اولا بوجود الانسان المصلح الصالح في ذاته وتصرفاته ،وتتحقق ثانيا بوجود التدبير المصلح لشؤون الحياة الدنيا من اجل الفوز في الدارين(١).

فالصلاح المطلوب والمقصود شرعا ليس منحصرا في صلاح العقيدة وصلاح اعمال التعبد والتزكية بل ايضا صلاح النظام الاجتماعي وحفظ البيئة والمحيط الطبيعي، يقول ابن عاشور:»ولقد علمنا أن الشارع ما أراد من الإصلاح المنوّه به مجرد صلاح العقيدة وصلاح العمل كما قد يتوهم، بل أراد منه صلاح أحوال الناس وشؤونهم في الحياة الاجتماعية»(٢).

فإنّ قوله تعالى: {وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ}(٣) تدل على الفساد المحذّر منه هنالك هو إفساد موجودات هذا العالم، وأن الذي أوجد هذا العالم وأوجد فيه قانون بقائه لا يظن فعله ذلك عبثاً، وهو القائل سبحانه: {أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا} (٤)

لذا يقول الماوردي :»اعلم أن ما به تصلح الدنيا حتى تصير أحوالها منتظمة، وأمورها ملتئمة، ستة أشياء هي قواعدها، وإن تفرعت، وهي: دين متبع وسلطان قاهر وعدل شامل وأمن عام وخصب دائم وأمل فسيح»(٥)

فالقاعدة الأولى: فهي الدين المتبع فلأنه يصرف النفوس عن شهواتها، ويعطف القلوب عن إرادتها، حتى يصير قاهرا للسرائر، زاجرا للضمائر، رقيبا على النفوس في خلواتها، نصوحا لها في ملماتها. وهذه الأمور لا يوصل بغير الدين إليها، ولا يصلح الناس إلا عليها. فكأن الدين أقوى قاعدة في صلاح الدنيا واستقامتها، وأجدى الأمور نفعا في انتظامها وسلامتها. (٦)

وعليه فان مقتضى هذه القاعدة أن يُتحرى التوسطُ والقصدُ, والبعدُ عن طرفي التشدد والانحلال, ويتخذ ذلك أساسًا لفهم نصوص الشريعة وأحكامها والعمل بها, وميزانًا لتحديد ما سكتت عنه من تفاصيل ومقادير وكيفيات تطبيقية, وأن يكون هذا المنهج مرجعًا للاجتهاد والحكم فيما لا نص فيه.

---

(١) ينظر: معلمة زايد: ٤٥٤/٣

(٢) مقاصد الشريعة الإسلامية: ٣/ ١٩٦

(٣) سورة البقرة/من الاية ٢٠٥.

(٤) سورة لمؤمنون/من الاية ١١٥.

(٥) ادب الدنيا والدين : ص١٣٣

(٦) المصدر نفسه.

وهذه المعاني كلها قد عبر عنها العلماء في مثل ما نقلناه عنهم في الصيغ الأخرى للقاعدة, كما في قول الغزالي : «اعلم أن المطلوب الأقصى في جميع الأمور والأخلاق: الوسط, إذ خير الأمور أوساطها, وكلا طرفَيْ قصْدِ الأمور ذميم», وقولِه بعد ذلك: «والعالِمُ يدرك أن المقصود الوسطُ» (١).

وكما في قول الشاطبي : «ولأجل الدخول في الفعل على قصد الاستمرار, وُضعت التكاليف على التوسط وأُسقط الحرج ونهي عن التشديد»(٢). وقوله عن مسلك الاعتدال والتوسط: «وهو الأصل الذي يُرجع إليه والمعقل الذي يلجأ إليه»(٣) .

وذكر الفاسي في مقاصده ما تقوم بها الحياة في المجتمع ضمن المقاصد العامة للتشريع فقال :»المقصد العام للشريعة الإسلامية هو عمارة الأرض، وحفظ نظام التعايش فيها، واستمرار صلاحها بصلاح المستخلفين فيها، وقيامهم بما كلفوا به من عدل واستقامة، ومن صلاح في العقل وفي العمل، وإصلاح في الأرض، واستنباط لخيراتها، وتدبير المنافع الجميع»(٤)

وهذه القاعدة من القواعد التي قررها الامام الشاطبي في بيان مقاصد التشريع العامة وهي من حيث معناها ومدلولها مقررة عند غيره من العلماء .(٥)

ويؤكد الشاطبي هذه المسألة ويوضحها بقوله: « فإن كان التشريع لأجل انحراف المكلف أو وجود مظنة انحرافه عن الوسط إلى أحد الطرفين, كان التشريع رادًا إلى الوسط الأعدل, لكن على وجه يميل فيه إلى الجانب الآخر, ليحصل الاعتدال فيه, فِعْلَ الطبيب الرفيق, يحمل المريض على ما فيه صلاحه, بحسب حاله وعادته وقوة مرضه وضعفه, حتى إذا استقامت صحته هيأ له طريقًا في التدبير, وسطًا لائقًا به في جميع أحواله»(٦)

وكذلك من المقاصد العامة للتأثير في امن المجتمع حق الحياة وحق الكرامة، وحق الملكية، والمساواة و العدل، فأن مقاصد الإسلام إحلال السلام العام الذي يحفظ وجود المجتمعات والأفراد.(٧)

(١) إحياء علوم الدين للغزالي٣/١٠٣.
(٢) الموافقات للشاطبي ٢/٢٤٣
(٣) الموافقات٢/١٦٨.
(٤) المقاصد الشريعة ومكارمها: ص٤٥
(٥) ينظر: الموافقات للشاطبي٢/١٦٣، وانظر : القواعد للمقري ٢/٤٩٢ .
(٦) الموفقات: ٢/ ١١٢
(٧) ينظر: مقاصد الشريعة ومكارمها : ص٢٤٨ .

ولم تنحصر مقاصد الشارع في الضرورات الخمس بل هناك مقاصد في حفظ امن المجتمع كما ذكر الدكتور القرضاوي بقوله :»هناك مقاصد أو مصالح ضرورية لم تستوعبها هذه الخمس المذكورة: من ذلك ما يتعلق بالقيم الاجتماعية، مثل الحرية، والمساواة، والإخاء والتكافل وحقوق الإنسان ، ومن ذلك ما يتعلق بتكوين المجتمع والأمة والدولة -ويبدو لي- أن توجه الأصوليين قديماً كان إلى مصلحة الفرد المكلف من ناحية دينه ونفسه ونسله وعقله وماله، ولم تتوجه عناية مماثلة للمجتمع والأمة والدولة والعلاقات الإنسانية»[١]

ويرى الأستاذ جمال الدين عطية أن ننتقل من الكليات الخمسة إلى مجالات أربعة وتحت كل مجالٍ منها مقاصده الضرورية بحسب اجتهاده ، وهذه المجالات هي:-

١. مقاصد الشريعة فيما يخص الفرد .
٢. مقاصد الشريعة فيما يخص الأسرة.
٣. مقاصد الشريعة فيما يخص الأمة
٤. مقاصد الشريعة فيما يخص الإنسانية.[٢]

الحضارات
لا تتصارع فيما بينهما وإنما تتلاقح وتتكامل لتنتج حضارة جديدة يستفيد بعضها من البعض الآخر

ياسين الورزادي

فمن خلال معني القاعدة المقاصدية للأمن المجتمعي يتضح الترابط بينهما، ودور كل منهما لتنظيم العلاقات الاجتماعية وتحقيق الحياة الأمنية، ولإبراز أن الإسلام هو الدين الذي ينسجم إلى طول الخط مع طبيعة الأمور بحكم كونه دين الفطرة، فكانت قضية حفظ الامن في المجتمع بين رعايا الدولة الإسلامية أو مواطنيها مما أولى الإسلام اهتمامه البالغ وأكد عليه تأكيدا[٣] .

(١) دراسة في فقه مقاصد الشريعة بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية :ص٢٨.
(٢) ينظر: نحو تفعيل مقاصد الشريعة:ص١٤٢
(٣) ينظر:التعايش السلمي بين المسلمين وغيرهم داخل دولة واحدة : ص٣١٦

فالإسلام أمر بان يكون تنظيم العلاقات الدولية مبنية على أساس الاخوة البشرية والذي له الاثر في السلم والمحبة والوئام والتعاون والتضامن ، وعدم اللجوء الى استخدام القوة الا في حالات استثنائية ضرورية يقول الله ﷻ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً) (١)

ولقد وضع الإسلام مبادئ إنسانية بين المسلمين وغيرهم ومنها:-

١. الوفاء بالعهود والمواثيق وتحريم الغدر والخيانة في الظاهر والخفاء.

٢. احترام الانسانية وتكريم البشرية والدعوة الى الاخاء الشامل أيا كان الطرف المقابل.

٣. اعتبار الفضيلة والاخلاق اساس العلاقات الدولية في الحرب والسلم على حد سواء.

٤. الأخذ بالرحمة في الحالات التي تطلب الرحمة والعفو عند المقدرة.

٥. العدالة المطلقة وعدم التجاوز عن الحدود المطلوبة لتحقيق النصر او اللجوء الى التفاوض والسلم. (٢)

المطلب الرابع: ادلة القاعدة

قصد الشارع الحكيم الى ضبط العباد بما يصلحهم ويرقي حياتهم ويوصلهم الى بر الامان في دنياهم وآخرتهم ،ودلت عليه آيات وأحاديث كثيرة، ومنها:-

اولا- قال الله تعالى }وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ } (٣)

وجه الدلالة : هذا تأديب من الله لعباده عن فعلهم هذا غير اللائق. وأنه ينبغي لهم إذا جاءهم أمر من الأمور المهمة والمصالح العامة ما يتعلق بالأمن وسرور المؤمنين، أو بالخوف الذي فيه مصيبة عليهم أن يتثبتوا ولا يستعجلوا بإشاعة ذلك الخبر، بل يردونه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم، أهلِ الرأي: والعلم والنصح والعقل والرزانة، الذين يعرفون الأمور ويعرفون المصالح وضدها. (٤)

ثانيا-قال الله ﷻ:{وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ } (٥)

---

(١) سورة البقرة /من اية ٢٠٨

(٢) ينظر: مدخل لدراسة الشريعة الاسلامية في نمط جديد: ص١٦٦

(٣) سورة النساء /من الاية ٨٣

(٤) تفسير السعدي :ص١٩٠

(٥) سورة البقرة/من الآية ١٢٦

وجه الدلالة :أي ذا أمن إلى قرب القيامة وخراب الدنيا، وقدم طلب الأمن على سائر المطالب المذكورة بعده لأنه إذا انتفى الأمن لم يفرغ الإنسان لشيء آخر من أمور الدنيا والدين.(١)، وقال الزحيلي «اي ذا أمن واستقرار، لا يسفك فيه دم، ولا يظلم فيه أحد، وقد أجاب الله دعاءه، فجعله آمنا للإنسان والطير والنبات، فلا يقتل فيه أحد»(٢)

ثالثا- وقال عز وجل: {وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ} (٣)

وجه الدلالة : بيّن سبحانه تعالى أن المطالبة بالإسلام أو القتل لا يعني عدم تمكين المشركين من سماع أدلة الإيمان، فلو طلب أحد من المشركين الدليل والحجة، أو جاء طالبا استماع القرآن، فإنه يجب إمهاله، ويحرم قتله، ويجب إيصاله إلى مأمنه، ليكون على بينة وعلم من أمره.(٤)

يقول الشعراوي «بين الله سبحانه وتعالى عظمة الإسلام والرحمة التي نزل بها هذا الدين؛ فيخبرنا أن الذين لم يتوبوا من الكفار وظلوا على حالهم ولم نقدر عليهم بأي عقوبة من العقوبات التي جاءت، ثم جاء أحدهم مستجيرا بالمؤمنين فماذا يكون سلوكنا معه؟

جاء الحكم من الله تعالى بأنه ما دام قد استجار بك فأجره، وإذا أجرته أسمعه كلام الله تعالى وحاول أن تهديه إلى الإيمان وإلى الطريق المستقيم؛ فإن آمن واقتنع وأعلن إسلامه أصبح واحدا من المسلمين، وإن لم يسمع كلام الله ولم يقتنع فلا تقتله؛ ولكن أبلغه مأمنه، أي اسأله من أين جاء؟ فإذا قال لك اسم القبيلة التي ينتمي إليها أو حدد المكان الذي جاء منه فتأكد أنه سوف يكون آمنا حتى يبلغ المكان الذي يجد فيه الأمان. وهذه هي المرحلة الأخيرة من علاقة الإيمان بالكفر، وهي مرحلة الإجارة والتأمين للمستجيرين بالمؤمنين».(٥)

فهذه أدلة صريحة كلية دلت على أن مقصد الشريعة الإصلاح وإزالة الفساد، وذلك في تصاريف أعمال واقوال الناس.

وهناك كثير من الآيات القرآنية التي تدل على القيم من الوحدة الإنسانية، والكرامة الإنسانية، والتعاون، وحرية العقيدة، وكلها تؤدي إلى تحقيق مبدأ صلاح الانسانيَ وتحقيق الامن المجتمعي

(١) فتح البيان في مقاصد القرآن: ٧/ ١٢١
(٢) تفسير المنير: ١٣/ ٢٦١
(٣) سورة التوبة/من الاية ٦
(٤) تفسير المنير ١٠/ ١١٢
(٥) تفسير الشعراوي ٨/ ٤٨٨٣

،فجميع البشر على وجه هذه الأرض يشتركون في الإنسانية، وبالتالي كفل لهم الإسلام الحق بالحياة والعيش بكرامةٍ؛ دون تمييزٍ بينهم، وذلك من مبدأ أن الإنسان مُكرَّمٌ لذاته، دون الالتفات إلى ديانته أو عرقه أو لونه أو منشئه، فجميع أفراد المجتمع أسرة واحدة،ولهم حقوق معينة،وعليهم واجبات قال ﷻ{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ }(١)، وقال ﷻ{يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ }(٢)

فالنداء في هذه الآية بصفة الناس اي لقد خلقناكم جميعًا-بلا أي فرق بين المسلم وغير المسلم- ومن نفس واحدة،من آدم وحواء، فأنتم متساوون،لأن نسبكم واحد، وأباكم واحد، وأمكم واحدة، فلا تفاخروا بالأنساب، فالكل سواء،وقد جعلناكم شعوبا وقبائل للتعارف لا للتناكر،ولا للتفاخر بالأنساب،إن أكرمكم وأفضلكم عند الله ﷻ بالتقوى أو بعمل صالح، فدعوا التناكر والتفاخر،إن الله عليم بكم وبأعمالكم وخبير بأحوالكم وأموركم (٣) وقد قال النبي ﷺ :(يا أيها الناس:إن ربكم واحد،وإن أباكم واحد)(٤) ،أما من لم ينتسب إلى الإسلام من الأديان الأخرى التي جاءت من عند الله قبل مجيء الإسلام ولم يؤمن بالله، فإن القرآن الكريم لم ينظر إليهم بانتقاص أو على أنهم ليسوا بشراً، وأنه لا يحق لهم ما يحق للمسلمين؛ بل نظر اليهم نظرة تسامح ولين، فقد قال تعالى:{لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ{ (٥)

رابعا- عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر فقال: يا أيها الناس أي يوم هذا، قالوا: يوم حرام، قال: فأي بلد هذا، قالوا: بلد حرام، قال: فأي شهر هذا، قالوا: شهر حرام، قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، فأعادها مرارا، ثم رفع رأسه فقال: اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت، قال ابن عباس رضي الله عنهما: فوالذي نفسي بيده، إنها لوصيته إلى أمته: فليبلغ الشاهد الغائب، لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض»(٦)

(١) سورة النساء /من الاية ١
(٢) سورة الحجرات/من الاية١٣
(٣) ينظر: التفسير الوسيط ، للزحيلي: ٢/٣
(٤) تقدم تخريجه :ص١
(٥) سورم الممتحنة/ الاية ٨
(٦) صحيح البخاري ٢/ ١٧٦ برقم(١٧٣٩)

خامسا- عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر -رضي الله عنه- يقول: قال رسول الله ﷺ: «أيما امرئ قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال، وإلا رجعت عليه »[١].. وعلى صعيد الامن الداخلي للدولة قوله ﷺ «من قتل نفسا معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاما»[٢] .

بين التدين والتشدد شعرة دقيقة.. وبين التشدد والتطرف شعرة أدق .. وديننا دين الوسطية والاعتدال

عبدالرحمن جمال المراكبي

المبحث الثاني : أثر القاعدة في الامن المجتمعي

ان مقاصد الشريعة - فيما يبدو لي- أنه قد اشبع في اثرها على كل جزء من اجزاء الحياة سواء أكانت ضرورية او حاجية او تحسينية من قبل الباحثين لذا نستطيع من خلال التأمل الدقيق في كلام العلامة الشاطبي والذي عليه المعول في تقسيم المبحث الى مطالب فقال : «الشريعة جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط الأعدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه، الداخل تحت كسب العبد من غير مشقة عليه ولا انحلال، بل هو تكليف جار على موازنة تقتضي في جميع المكلفين غاية الاعتدال»[٣]. اذن من خلال الوصف يتبين لنا المدلول عليه كالاتي:

١) الوسطية.
٢) العدالة والتسامح.
٣) لخطاب القويم والفكر السليم.
٤) حفظ النظام للامن المجتمعي.

(١) صحيح مسلم ١/ ٥٦ برقم (١١١)
(٢) صحيح البخاري ٦/ ٢٥٣٣ برقم (٦٥١٦)
(٣) الموافقات» ٢/ ٢٧٩

المطلب الاول: الوسطية

تميزت الأمة الإسلامية بخاصية منفردة لم تكن لأمة من الأمم السابقة من قبل التميز أو الاتصاف بها سواها، وهي ميزة الوسطية التي جعلها الله -سبحانه وتعالى- خصيصة لأمة محمد ﷺ، تميزت بها الأمة دون غيرها من الأمم الأخرى عقيدة وشريعة وسلوكا، فقد قال سبحانه وتعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شهيداً}(١).

قال ابن الجوزي في تفسيره لهذه الآية: «سبب نزولها أن اليهود قالوا: قبلتنا قبلة الأنبياء، ونحن عدل بين الناس، فنزلت هذه الآية»(٢). وكان هذا القول مما ادى الى اثر في زعزعة الامن للمجتمع بين المسلمين وغيرهم ولذا عبر الامام أبو سليمان الدمشقي: «في هذا الكلام محذوف، ومعناه جعلت قبلتكم وسطا بين القبلتين، فإن اليهود يصلون نحو المغرب، والنصارى نحو المشرق، وأنتم بينهما». (٣)

وعرج على نحو ذلك صاحب المنار في تفسيره « إن الوسط هو العدل والخيار، وذلك أن الزيادة على المطلوب في الأمر إفراط، والنقص عنه تقصير وتفريط، وكل من الإفراط والتفريط ميل عن الجادة القويمة، فهو شر ومذموم، فالخيار هو الوسط بين طرفي الأمر، أي المتوسط بينهما»(٤)

وقد يمتن الله سبحانه على عباده المؤمنين أن هداهم إلى الصراط المستقيم، الذي هو سبيل الرسول ﷺ، ومن يتبعه، قال تعالى: {وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}(٥).

ونظرا لأن هذه الوصية تستوعب كل الأحكام إيجابا وسلبا، نهيا وأمرا، فوضح لهم أنه يجب عليكم أن تتبعوا الصراط المستقيم: لتقوا أنفسكم آثار صفات القهر من الحق سبحانه وتعالى.

والذين فرقوا دينهم نسوا أن الدين إنما جاء ليجمع لا ليفرق، والدين جاء ليوحد مصدر الأمر والنهي في الأفعال الأساسية فلا يحدث بيننا وبين بعضنا أي خلاف، بل الخلاف يكون في المباحات فقط؛ إن فعلتها فأهلا وسهلا، وإن لم تفعلها فأهلا وسهلا، ومالم يرد فيه أفعل ولا تفعل؛ فهو مباح.

---

(١) سورة البقرة/ الاية١٤٣

(٢) زاد المسير: ١ / ١٥٤

(٣) المصدر نفسه.

(٤) تفسير المنار:٢ / ٤

(٥) سورة الأنعام/الاية١٥٣

إذن الذين يفرقون في الدين إنما يناقضون منهج السماء الذي جاء ليجمع الناس على شيء واحد؛ لتتساند حركات الحياة في الناس ولا تتعاند، وإذا كان لك هوى، وهذا له هوى، وذلك له هوى فسوف تتعاند الطاقات، والمطلوب والمفروض أن الطاقات تتساند وتتعاضد.(١)

إن المجتمع الإسلامي مهمته الكبيرة والأساسية هي القيام بأمن المجتمع في إطار القيم التي شرعها الله ﷻ،ويصور الدهلوي الأسس الذي يمكن للامن ان يتحقق في مجتمع ذات تنوع في مادته وصورته فقال:»الأصل في ذلك أن المدينة شخص واحد من جهة ذلك الربط مركب من أجزاء وهيئة اجتماعية، وكل مركب يمكن أن يلحقه خلل في مادته أو صورته ويلحقه مرض أعني حالة غيرها أليق به باعتبار نوعه، وصحة أي حالة تحسنه وتجمله،ولما كانت المدينة ذات اجتماع عظيم لا يمكن أن يتفق رأيهم جميعا على حفظ السنة العادلة، ولا أن ينكر بعضهم على بعض من غير أن يمتاز بمنصب إذا يفضي ذلك إلى مقاتلات عريضة لم ينتظم أمرها إلا برجل أصطلح على طاعته جمهور أهل الحل والعقد».(٢)

وعرج الامام الماوردي في القاعدة السادسة ما به تصلح الدنيا حتى تصير أحوالها منتظمة، وأمورها ملتئمة بقوله: «فهي أمل فسيح يبعث على اقتناء ما يقصر العمر عن استيعابه ويبعث على اقتناء ما ليس يؤمل في دركه بحياة أربابه. ولولا أن الثاني يرتفق بما أنشأه الأول حتى يصير به مستغنيا، لافتقر أهل كل عصر إلى إنشاء ما يحتاجون إليه من منازل السكنى وأراضي الحرث،وفي ذلك من الإعواز وتعذر الإمكان ما لا خفاء به.

فلذلك ما أرفق الله تعالى خلقه باتساع الآمال إلا حتى عمر به الدنيا فعم صلاحها وصارت تنتقل بعمرانها إلى قرن بعد قرن، فيتم الثاني ما أبقاه الأول من عمارتها، ويرمم الثالث ما أحدثه الثاني من شعثها لتكون أحوالها على الأعصار ملتئمة، وأمورها على ممر الدهور منتظمة».(٣)

المطلب الثاني: العدالة والتسامح

إن الامن في المجتمع يعدّ من أهم ركائز الإيمان والحياة، وإثباته واجب في كل قضية، وعدم تحقيقه يؤدي الى نشر الفوضى والخوف والهلع، ويتحقق الامن بركائز عدة منها العدل والتسامح والإيمان فلا يصل إلى درجة الامن الكاملة إلا إذا تحقق في كل النواحي الحياتية تلك الركائز(٤)،

(١) -ينظر: تفسير الشعراوي ٧/ ٤٠١٦
(٢) حجة الله البالغة: ١/ ٩٠
(٣) ادب الدنيا والدين: ص١٤٤
(٤) ينظر: دفاع عن الشريعة: ص ٨٥

وقد اختار الله ﷻالعدل من الشروط الأساسية لشريعته الغراء، كما يقول الله ﷻ {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ}(١).

يقول الماوردي: «العدل الشامل يدعو إلى الألفة، ويبعث على الطاعة، وتتعمر به البلاد، وتنمو به الأموال، ويكثر معه النسل، ويأمن به السلطان»(٢)، اما التسامح الدينيّ فيهدف إلى نبذ التطرّف حتّى يستطيع جميع أفراد المجتمع العيش في جو من الألفة والمحبّة والتعاون للنهوض بالمجتمع، ، ولأهميّة التسامح الديني فقد نادى العديد من المفكرين والفلاسفة بأهمية تطبيق مبادئه، لما له من آثار إيجابية على الشعوب .

فالأمن في مدلوله العام يعني أن يعيش البعض مع البعض الأخر وهذا العيش المتبادل قائما على المسالمة، وهو ما يؤكده الوصف الذي غالبا ما يستعمل مرتبطا به حين ينعت ب(بأمن المجتمع)، وله قيمة كبرى في الاسلام نابعة من احد ركائزه (السماحة) باعتبارها مَعلما جامعا يطبع مختلف جوانبه العقدية والتشريعية والسلوكية. (٣)

وخُلق التسامح أحد الأخلاق التي حرص القرآن الكريم على ترسيخها، فلذلك نجد تقريره في الآيات المكية والمدنية، ومن الآيات المكية قوله تعالى: {خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ}(٤) ،وفيها يقول الإمام الكبير جعفر الصادق:»أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بمكارم الأخلاق، وليس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق من هذه الآية»(٥).

ومن الآيات المدنية قوله تعالى: {فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً ۖ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ ۙ وَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَائِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۖ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ}(٦) فلا جرم أن التسامح وما يدور في فلكه من الاتحاد والإنصاف والمواساة والمحبة والصلة والنصح وحسن المعاملة من الأخلاق الاجتماعية التي تحتاج إلى تربية وتنشئة، ولقد تكفل القرآن الكريم ببيانها بيانا شافيا أوضح الله فيه المحجة للأمة، وجعله نظاما اجتماعيا حضاريا للعالمين (٧) ، وقد بين الرسول الكريم ﷺ حين قال (بُعثت

(١) سورة النحل/ من الاية ٩٠
(٢) ادب الدنيا والدين ص١٣٩
(٣) ينظر: الاسلام والتعايش السلمي بتصرف:ص٢٧
(٤) سورة الأعراف/من الاية ١٩٩
(٥) معالم التنزيل للبغوي: ٣ / ٣١٦
(٦) سورة المائدة /اية ١٣
(٧) ينظر: لمحات عن منهج القرآن الكريم في البناء التربوي ومعالجته: ص٢١٠

بالحنيفية السمحة)[١] قال ابن القيم رحمه الله:» جمع بين كونها حنيفية وكونها سمحة فهي حنيفية التوحيد سمحة في العمل» [٢] ،ويوضح الشيخ محمد الغزالي النظرة الواسعة للإسلام في التسامح مع أهل الكتاب «أن الإسلام ينظر إلى من عاهدهم من اليهود والنصارى على أنه قد أصبحوا من الناحية السياسية أو الجنسية مسلمين، فيما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات، وإن بقوا من ناحية الشخصية على عقائدهم، وعبادتهم وأحوالهم الخاصة».[٣]

ومن خلال ما قدمناه من نماذج يتبين لنا كيف حقق الإسلام قيم العدل والتسامح الذي له التأثير على امن المجتمع من خلال الخطاب الديني المعتدل وبصورة واضحة في التعايش بين الأديان والمذاهب المختلفة، على أساس من حرية ممارسة الشعائر الدينية والتخلي عن التعصب الديني والتمييز العنصري، بل نراه كيف منح الحرية في الإبداع من خلال دائرة الاجتهاد القائمة إلى يوم الدين.[٤]

المطلب الثالث: الخطاب القويم والفكر السليم

لقد أولى الإسلام العقل عنايةً كبيرة فقد نوه القرآن بشأنه في أربعين موضعا ،فقد قال ﷻ: {وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ}[٥]، وقوله ﷻ: {كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ}[٦]، وقد أوجب الإسلام التعليم محافظةً على العقول لأنه لا قيمة لعقل جاهلٍ يكون عرضة لكل ما يخطر عليه من الأوهام والخرافات، فمثل هذا العقل لا يجيد إدراك الحقائق الدينية ولا المصالح الدنيوية ، فيصير فريسةً للبدع والخرافات والانحرافات في أمور الدين قد تصل به إلى الشرك باللهﷻ ولا يحسن التصور في أمور الدنيا أيضا.[٧]

والمحافظة على الحرية الإنسانية من حرية العمل وحرية الفكر والرأي والإقامة وغير ذلك مما تعد الحريات فيه من مقومات الحياة الإنسانية الكريمة الحرة التي تزاول نشاطها في دائرة

---

(١) أخرجه أحمد:٥/٢٦٦،رقم ٢٢٣٤٥، والطبرانى :٨/٢١٦، رقم ٧٨٦٨، قال الهيثمى :٥/٢٧٩ : فيه على بن يزيد الألهانى وهو ضعيف.

(٢) اغاثة اللهفان من مصائد الشيطان :ص١٦٢

(٣) التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام: ص ٤٩

(٤) ينظر: جريدة صوت الدعاة من مقال للدكتور خالد بدير بدوي ترسيخ خير الأنام لأسس التعايش السلمي في الإسلام، للدكتور خالد بديره /نوفمبر/٢٠١٤ بتصرف.

(٥) سور البقرة / من الاية ٧٣

(٦) سور البقرة / من الاية ٢١٩

(٧) ينظر: المقاصد العامة:ص٣٥١

المجتمع الفاضل من غير اعتداء على أحد.[١]

لذا وضع التشريع اسسا أخلاقية تعد ضوابط للمعاملات حتى لا يقع الانحراف فتسوء الأخلاق ويحكم على الاجتماع بالتفرقة والانفضاض قال ﷻ {ياأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا}[٢]

وذكر الدهلوي «أنه يوجد منهم أهل عقل ودراية يستنبطون الارتفاقات الصالحة، ويوجد منهم من يختلج في صدره ما اختلج في صدور أولئك، ولكن لا يستطيع الاستنباط، فإذا رأى من الحكماء، وسمع ما استنبطوه تلقاه بقلبه، وعض عليه بنواجذه لما وجده موافقا لعلمه الإجمالي»[٣] وقد عايش المسلمون وغيرهم زمن الرسول عليه وسلم وفي عهود الخلفاء الراشدين في امن وامان على الأسس التالية:

١. احترام العهود: دعا الإسلام إلى احترام العهود والوفاء بها واعتبر ذلك واجبا قال الله ﷻ { وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا}[٤]،ومن موجبات الوفاء بالعهد عدم التعرض للذميين في أنفسهم وأموالهم وأعراضهم يقول الرسول الاعظم ﷺ (ألا من ظلم معاهدا، أو انتقصه حقه، أو كلفه فوق طوقه، أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس، فأنا خصمه يوم القيامة)[٥]

٢- البر والإحسان بغير المسلمين: لقد أمر القرآن الكريم - بالإحسان إلى من يعايش المسلمين ويعاشرهم معاشرة حسنة لا يعمل على تدميرهم وإخراجهم من ديارهم،وأما من يعمل على قتال المسلمين وإخراجهم فقد أمر بقتالهم ونهى عن برهم مصداقا لقوله ﷻ }لايَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ{ [٦]

٣ - ترك غير المسلمين على عقائدهم: يقول الله ﷻ {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ}[٧].

وروي (أنَّ وفد نجران وكانوا من نصارى العرب لما قدموا إلى رسول الله وكتب رسول الله ﷺ لأسقف بني الحارث بن كعب وأساقفة نجران وكهنتهم، ومن تبعهم ورهبانهم أن لهم ما تحت

(١) ينظر: أصول الفقه ،لابي زهرة :ص٣٦٧
(٢) سورة الحجرات /من الآية ١١
(٣) حجة الله البالغة : ٨٣/١
(٤) سورة النحل /من الاية ٩١
(٥) سنن ابو داود ١٧٠/٣برقم (٣٠٥٢) ،السنن الصغرى للبيهقي:٤/ ١٠برقم(٢٩٤٩) ،اسناده حسن (ينظر:التخريج الصغير والتحبير الكبير :٣/ ١٦١ برقم ٩٠٣)
(٦) سورة الممتحنة/من الآية ٨
(٧) سورة البقرة /الآية ٢٥٦

أيديهم من قليل وكثير، من بيعهم وصلواتهم ورهبانيّتهم، وجوار الله ورسوله، لا يغيّر أسقف عن أسقفيّته ولا راهب عن رهبانيّته، ولا كاهن عن كهانته، ولا يغيّر حقّ من حقوقهم، ولا سلطانهم، ولا شيء مما كانوا عليه ما نصحوا وأصلحوا فيما عليهم غير مثقلين بظلم، ولا ظالمين) (١)

وفي هذا الصدد أيضا كلام جميل للإمام الشاطبي حيث قال « فإذا نظرت في كلية شرعية فتأملها تجدها حاملة على التوسط، فإن رأيت ميلا إلى جهة طرف من الأطراف، فذلك في مقابلة واقع، أو متوقع في طرف آخر»(٢)،انه دين الوسطية والاعتدال كما قال جل شأنه}وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا{ (٣) ،والوسط هو الخير والأفضل لأنَّه بين صفتين ذميمتين، كالتفريط والافراط، والتحلل والغلو ؛لذا نهي الشارع عنه حيث من ذلك قولهﷻ:} يَا أَهْلَ الكِتَابِ لاَ تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلاَ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الحَقَّ{ (٤) ،ويقول ﷻ في الآية الأخرى : } قُلْ يَا أَهْلَ الكِتَابِ لاَ تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الحَقِّ وَلاَ تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيراً وَضَلُّوا عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ { (٥) ،يقول النبي ﷺ (هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ)(٦)، والمتنطع - كما يقول النووي في شرحه على صحيح مسلم - هو المتعمق في الشيء المغالي فيه ، المجاوز حدَّ الشرع فيه ، سواء أكان قولاً أم فعلاً أم اعتقادًا (٧) ويقول النبي ﷺ: (إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلاَّ غَلَبَهُ)(٨)

ومن اثار الفكر السليم في مظاهر التعايش السلمي بين الأديان ما يأتي:

١. الاعتراف بوجود الآخر بغض الطرف عن ديانته وعدم تهميشه.

٢. الابتعاد عن مبدأ الاكراه في الدين، الذي يعني إجبار الآخر على اعتناق ديانة معيّنة.

٣. التعامل مع أصحاب الديانات بالبر والحسنى، فلا يعني اختلاف ديانتهم معاملتهم بأخلاق غير طيبة.

٤. اتّباع أسلوب الحوار بالتي هي أحسن مع غير المسلمين، فالحوار سبيل للانفتاح للافكار الصحيحة

---

(١) عمدة القاري:١٨/ ٢٨

(٢) الموافقات :١٦٣/٢

(٣) سورة البقرة/ من الآية ١٤٣

(٤) سورة النساء/ من الآية ١٧١

(٥) سورة المائدة /الآية ٧٧

(٦) صحيح مسلم:٢٠٥٥/٤برقم (٢٦٧٠)

(٧) شرح النووي على صحيح مسلم: ١٦/ ٢٢٠

(٨) صحيح البخاري :٢٣/١ برقم (٣٩)

والاذهان السليمة.[١]

الثقافة الأحادية
التي تبنى على النقيض والتضاد لا تستطيع أن تبني حضارة قائمة على التنوع والتعدد

ياسين الورزادي

المطلب الرابع : حفظ نظام للامن المجتمعي

لقد وضع الإسلام القواعد التي تنظم العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين بشتى الاديان، وبين المجتمع بعضه مع بعض بحيث تكون علاقات طبيعية، فهؤلاء يعيشون في المجتمع الإسلامي تحت قاعدة عامة ذكرها الفقهاء، «أن لهم ما لنا وعليهم ما علينا»[٢]، هذا هو الأصل الذي في التعامل مع غير المسلمين وإثبات الخطاب الديني الذي له التأثير على امن المجتمع معهم.

ولقد حث الإسلام على ضرورة البر والإحسان إلى جميع الناس كافة، مهما اختلفت أديانهم وعقائدهم، كما جاء في محكم قوله ﷻ: {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} [٣] ففي الاية الكريمة دلالة:لا ينهاكم الله -أيها المؤمنون- عن الذين لم يقاتلوكم من الكفار بسبب الدين، ولم يخرجوكم من دياركم أن تكرموهم بالخير، وتعدلوا فيهم بإحسانكم إليهم وبرِّكم بهم. إن الله يحب الذين يعدلون في أقوالهم وأفعالهم. وقد حرم الإسلام بشكل قاطع سباب الأديان الأخرى كيفما كانت معتقداتها.[٤]

وعلى هذا المبدئ سار المسلمون في علاقتهم مع أهل الأديان المختلفة، فكانوا يبيحون لأهل البلد الذي يفتحونه أن يبقوا على دينهم مع أداء الجزية، وكانوا في مقابل ذلك يحموهم ضد كل اعتداء، ولا يمسون عقائدهم وشعائرهم ومعابدهم، كما يقول الشيخ الغزالي «إن الحكم

(١) -ينظر: أثر الحوار في التعايش مع الآخر،:ص٢١
(٢) -ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: ٧/ ١٢٧
(٣) -سورة الممتحنة/الاية ٨ - ٩
(٤) ينظر: التفسير الميسر:ص ٥٥٠

الإسلامي لا يصادر عقيدة أخرى، ولا يعطّل عبادة أخرى لأنه يقبل في يسر أن تجاوزه أديان أخرى، وأن يعيش مع أتباعها في سلام»[١].

ان الاسلام العظيم صان كرامة مقدسات المجتمع الديني وتتوقى ساحتها أن يتلوث بدرن الإهانة والإزراء بشنيع القول والسب والشتم والسخرية ونحوها فإن الإنسان مغروز على الدفاع عن كرامة ما يقدسه فقال ﷻ {وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}[٢] ،فوجهت القرآن العظيم على أن الداعي إلى الحق والناهي عن الباطل إذا خشي أن يتسبب عن ذلك ما هو أشد منه من انتهاك حرم، ومخالفة حق ووقوع في باطل أشد، كان الترك أولى به بل كان واجبا عليه. [٣]

فيكون النظر إلى التعايش السلمي والامن المجتمعي بفقه المقاصد نظرا يوفي حقه فيكشف عن خطورته ويخرج حقيقته المقاصدية من حيز الغفلة عنها إلى اعتبارها أساسا للمفهوم وامتداداته. [٤]

وذكر الدكتور رشيد كهوس أيضا، وهي ملاحظة جديرة ببحث مفرد عميق، فإنه قال: «لقد وضع الإسلام أصول التعايش السلمي وأسسه انطلاقا من دعوته إلى حفظ الضروريات الشرعية من دين ونفس وعقل ونسل ومال»[٥]

فلا يكون تعايش سلمي مع الآخرين إلا بوجود الألفة والمودة، ولا يعيش الإنسان مع غيره إلا إن وجد بينهما تفاهم ورغبة بعيشة مشتركة لحمتها الألفة وسُداها المودة والثقة. [٦]

يقول الامام الدهلوي:»اعلم أن أصل الدين واحد اتفق عليه الأنبياء عليهم السلام، وإنما الاختلاف في الشرائع والمناهج»[٧] فقد قال سبحانه {لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا}[٨].

فلو تدبرنا مفهوم الإسلام من موقعه كدين سماوي يقوم على مبادئ ثابتة وأسس واضحة لا يرفض التعايش إذا كانت الغاية منه تلقائية تهدف إلى خدمة الأهداف الإنسانية السامية وتحقق المصالح البشرية العليا وأهمها استتباب الأمن وانتشار السلم في الأرض وردع العدوان والظلم

(١) مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة: ص ١٠٨
(٢) سورة الانعام /الاية١٠٨
(٣) ينظر:فتح البيان في مقاصد القرآن: ٤ /٢١٧
(٤) ينظر:التعايش السلمي بين الشعوب والأديان: ص١١٢
(٥) ينظر:التعايش السلمي بين الشعوب والأديان: ص١١٢
(٦) -ينظر: الإسلام والتفاهم والتعايش بين الشعوب: ص١٢ ، موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة: ص١٤٤
(٧) حجة الله البالغة١ /١٥٩
(٨) سورة المائدة - الآية ٤٨

والاضطهاد الذي يلحق بالأفراد والجماعات والشعوب، شرط أن يكون هذا التعايش محكوما بالاحترام المتبادل بين أصحاب الديانات والإنسانية جمعاء، بما يدعم التقدم وخدمة القضايا الإنسانية العادلة وقيم الخير والعدل.(١)

ولقد تكفل الاسلام بنظام التكافل الاجتماعي لغير المسلمين الذين يقيمون في المجتمع المسلم ،فقد روِّيَ «أنَّ عمر بن الخطاب ﷺ مر بباب قوم وعليه سائل يسأل: شيخ كبير ضرير البصر، فضرب عضده من خلفه وقال: من أي أهل الكتاب أنت؟ قال: يهودي، قال: فما ألجأك إلى ما أرى؟ قال: أسأل الجزية والحاجة والسن، قال: فأخذ عمر بيده وذهب به إلى منزله فرضخ له بشيء من المنزل ثم أرسل إلى خازن بيت المال فقال: انظر هذا وضرباءه فوالله ما أنصفناه أن أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم «(٢)

وجاء في عقد الذمة الذي كتبه خالد بن الوليد ﷺ في عهد أبي بكر الصديق ﷺ ، وبمحضر من عدد كبير من الصحابة رضوان الله عليهم لنصارى الحيرة في العراق: «وجعلت لهم أيما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات، أو كان غنيا فافتقر، وصار أهل دينه يتصدقون عليه، طرحت جزيته، وعيل من بيت مال المسلمين هو وعياله»(٣)

فالخطاب الديني يحسم الكثير من العقبات والمشاكل الفكرية والاجتماعية التي يتمسك بها غلاة الطائفية والعنصرية والمذهبية التي تثير الصراع وتأججه، وهذا بالنتيجة سينعكس ايجابيا على توطيد السلم الاهلي الذي يستطيع الانسان من خلاله ان يعيش حياته ويمارس اعماله بحرية مسؤولة، فضلا عن حصوله على حقوقه ومتطلبات عيشه بيسر وسهولة من دون ان يخشى الاعتداء على حقه وماله وامنه الشخصي او امن عائلته.

التعارف بدل الحرب والتصادم،أمر وقيمة يتحققان بالإرادة الإنسانية التي تأخذ بسبل الفكر.

صابر مولاي أحمد

(١) -ينظر: الإسلام والتعايش: ص٢٣
(٢) كتاب الخراج أبو يوسف، ص ١٢٦.
(٣) المصدر نفسه :ص١٤٤

فالبر والاحسان مطلوبان من المسلم للناس جميعا حتى لو كانوا كفارا ما لم يحولوا بين الناس وبين دعوة الإسلام، أو يقاتلوا المسلمين أو يعتدوا عليهم. ولأهل الكتاب من بين غير المسلمين منزلة خاصة، حيث نهى الله عن مجادلتهم في دينهم إلا بالحسنى: قال الله ﷻ {وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ}(١).

* * *

(١) -سورة العنكبوت /الاية ٤٦

الخاتمة

بعد هذا السفر من البحث وتحت امواج من التحديات في هذا العالم الذي نعيشه من الاضطراب التي يتطلب من الجميع ان يتحلى بالحكمة والوعي الدقيق ،كانت النتائج التالية:-

١- التركيز على أثر الخطاب الديني، والاندماج الاجتماعي بالأدلة الثابتة من القرآن والسنة.

٢- إبراز ماهية المقاصد وعلاقتها بالخطاب الديني بتوضيح الغاية الأساسية للمقاصد، هو جلب المصالح ودرء المفاسد الذي يحقق الامن المجتمعي.

٣- إثبات الامن المجتمعي في ضوء المقاصد، وإبراز المرتكزات والأسس الذي بنيت عليه القيم الانسانية من المساواة، والعدل، والحرية،والسماحة، والخطاب القويم وهي التي تعتبر أسسا مهمة للامن المجتمعي.

٤ - تبين العلاقة بين قصد الشارع وإقامة المصالح وتقويته وترسيخه في نفوس الناس وفي واقع الحياة ، و حفظ الأمن وحراسة النظام واستدامة الاستقرار التعايش السلمي، وحفظ العقول والأذهان بإحيائها بنور الهدى القويم والعلوم النافعة.

وفي الختام لا يسعني إلا أن أحمده(ﷻ)على ما أكرمني به من إتمام هذا البحث، فما كان فيه من صواب فمن الله تعالى، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان،اللهمَّ أرنا الحقَّ حقًّا وارزقنا اتِّباعه، وأرنا الباطلَ باطلًا وارزقنا اجتنابه، ولا تجعله ملتبسًا علينا فنضلّ.

التوصيات

مع أسس الخطاب الديني للامن المجتمعي المشترك، والحفاظ عليه بين ابناء الوطن الواحد مع اختلاف المعتقدات المتنوع ونبذ واستبعاد كل ما من شأنه أن يدعو إلى تفتيت المجتمع أو رفض الآخر، اقترح أهم التوصيات التالية:

اولا-بناء الثقة بين مكونات الشعب العربي عموما والعراق خصوصا وتعزيز هويته الوطنية إذا ما اريد للاستقرار ان يستتب والتعايش ان يتجذر مما سينعكس ايجابيا على عملية تعزيز الامن للمجتمع.

ثانيا- المساواة أمام القانون لكافة المواطنين بغض النظر عن اللون أو الجنس أو العرق أو الدين أو الموقع الاجتماعي.

ثالثا- تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال المشاركة في الثروة وتوسيع قاعدة الملكية والحصول على نصيب عادل من الخدمات العامة.

رابعا- لقد انتظم في هذه القاعدة جملة من الوسائل الكفيلة بتفعيل التعاليم الأخلاقية، وإيجاد العلاج والحلول المناسبة لكل انحراف أو تسيب في الأخلاق، ومعنى هذا أنها ذات طابع إصلاحي ودعوي، فالحاجة إلى إبرازها وإعمالها ضرورة للامن المجتمعي.

* * *

المصادر والمراجع

١. أدب الدنيا والدين المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ) الناشر: دار مكتبة الحياة - تاريخ النشر: ١٩٨٦م.

٢. الإسلام والتفاهم والتعايش بين الشعوب، أبو خليل، شوقي، بيروت: دار الفكر المعاصر، ط ١. ١٩٩٧م/١٤١٧هـ.

٣. أصول الفقه ، محمد أبو زهرة- الناشر: دار الفكر العربي.

٤. إعلام الموقعين عن رب العالمين المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م

٥. أثر الحوار في التعايش مع الآخر، للباحث عبد السلام حمود غالب جامعة عليكره الاسلامية الهند.

٦. الأمن في ضوء مقاصد الشريعة المعاصرة، رابع بنت ناصر السياري- جامع نايف للعلوم الأمني- الرياض ،سنة ٢٠١١

٧. إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) المحقق: محمد حامد الفقي الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية .

٨. تاج العروس من جواهر القاموس المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ) المحقق: مجموعة من المحققين الناشر: دار الهداية.

٩. التخريج الصغير والتحبير الكبير - ابن المِبْرَد الحنبلي (ت: ٩٠٩ هـ) عناية: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب الناشر: دار النوادر، سوريا الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م .

١٠. التعايش السلمي بين الشعوب والأديان، رشيد كهوس- المنشور في مجلة "أصول الدين الصادرة عن كلية الدعوة وأصول الدين بالجامعة الأسمرية الإسلامية بليبيا، العدد الأول، ربيع الأول ١٤٣٨هـ/ ديسمبر ٢٠١٦م.

١١. التعايش السلمي بين المسلمين وغيرهم داخل دولة واحدة - محمد عبد الرحمن مندور-

القاهرة: دار السلام- ط ١- . ٢٠٠١ /.١٤٢١

١٢. التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام ،للشيخ محمد الغزالي ،مطبعة نهضة مصر، مط٦، ٢٠٠٥م.

١٣. التفسير الميسر المؤلف: نخبة من أساتذة التفسير الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - السعودية الطبعة: الثانية، مزيدة ومنقحة، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩ م.

١٤. التفسير الوسيط للزحيلي المؤلف : د وهبة بن مصطفى الزحيلي الناشر: دار الفكر - دمشق الطبعة : الأولى - ١٤٢٢ هـ.

١٥. حجة الله البالغة المؤلف: أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» (ت: ١١٧٦هـ) المحقق: السيد سابق الناشر: دار الجيل، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م

١٦. الخراج المؤلف : أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري (ت : ١٨٢هـ) الناشر : المكتبة الأزهرية للتراث تحقيق : طه عبد الرءوف سعد ، سعد حسن محمد - ط المطبعة السلفية ومكتبتها - القاهرة.

١٧. دراسة في فقه مقاصد الشريعة بين المقاصد الكلية والنصوص الجزئية - د. يوسف القرضاوي - دار الشروق -ط٢ - ٢٠٠٧م.

١٨. دفاع عن الشريعة ، علال الفاسي دار الكلمة للنشر والتوزيع -القاهرة ، ط ١ ،٢٠١٥م.

١٩. سنن أبي داود - سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ) المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت

٢٠. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار الناشر: دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م

٢١. صحيح البخاري- أبو عبدالله البخاري - المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر:دار طوق النجاة- الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

٢٢. صحيح مسلم ،مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت

٢٣. عمدة القاري شرح صحيح البخاري المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٢٤. فتحُ البيان في مقاصد القرآن المؤلف: أبو الطيب محمد صديق البخاري القِنَّوجي (ت: ١٣٠٧هـ) الناشر: المَكتبة العصريَّة للطبَاعة والنّشْر، صَيدَا - بَيروت عام النشر: ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٢٥. كشف الأستار عن زوائد البزار المؤلف: نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م مقاصد الشريعة الاسلامية.

٢٦. لتفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج المؤلف : د وهبة بن مصطفى الزحيلي الناشر : دار الفكر المعاصر - دمشق الطبعة : الثانية ، ١٤١٨هـ.

٢٧. لسان العرب المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ) الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ.

٢٨. لمحات عن منهج القرآن الكريم في البناء التربوي ومعالجته للدكتور إبراهيم بن سعيد الدوسري ،ضمن بحوث ندوة أثر القرآن الكريم في تحقيق الوسطية ودفع الغلو ١٥ مايو ٢٠٠٨.

٢٩. مدخل الى مقاصد الشريعة، د.احمد الريسوني،دار الكلمة للنشر ،ط١، ٢٠١٠م.

٣٠. مدخل لدراسة الشريعة الاسلامية في نمط جديد- مصطفى إبراهيم الزلمي- النشر / إحسان للنشر والتوزيع -ط١ - ١٤٣٥هـ ٢٠١٤ م

٣١. معالم التنزيل في تفسير القرآن -أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٠هـ) المحقق: مجموع من المحققين- الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

٣٢. المعجم الوسيط المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) الناشر: دار الدعوة.

٣٣. معلمة زايد للقواعد الفقهية والأصولية المؤلف: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية سنة النشر: ١٤٣٤ - ٢٠١٣.

٣٤. مقاصد الشريعة بأبعاد جديدة، عبد المجيد النجار ،بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط ١ ٢٠٠٦ م.

٣٥. المقاصد الشريعة ومكارمها علال الفاسي-الناشر دار الغرب الاسلامي-ط ٥- ١٩٩٣م.

٣٦. الموافقات المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان الناشر: دار ابن عفان الطبعة:

الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٣٧. الموسوعة الفقهية الكويتية صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت- الطبعة الثانية- ١٤٢٧ هـ.

٣٨. موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة المؤلف -مجموعة من المؤلفين- في المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - مصر.

٣٩. نحو تفعيل مقاصد الشريعة / د. جمال الدين عطية / المعهد العالي للفكر الإسلامي/ ط١/٢٠٠١م.

٤٠. وجوب تطبيق الشريعة الإسلامية في كل عصر-المؤلف: صالح بن غانم السدلان-الناشر: دار بلنسية - الرياض-سنة النشر: ١٤١٧ - ١٩٩٧.

* * *